

167710 - حكم النظر إلى صور النساء في الرسوم المتحركة

السؤال

أنا أتابع أفلام الكرتون المسمَّاة بـ " الإنمي " بحرص ، فلا أختار منها ما يخل بالعقيدة ، ولا ما يحتوي على المجون والخلاعة ، ولكن طرأ في بالي سؤال ، هل حكم مشاهدة النساء اللاتي في هذه الأفلام محرم ؟ مِن المعلوم أن الحرة كلها عورة عدا وجهها وكفيها كما هو المقرر عند الشافعية ، ولا ننسى أن الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى قد أفتى بحرمة النظر إلى وجه الأجنبية ، ولكن هل صور الكرتون تلحق بصور النساء الحقيقية فلا يجوز رؤيتها ؟ حيث إنها ليست صوراً لها علاقة بالواقع ، فالأعين التي تُرسم بها هذه الصور تأخذ ما يقرب من ربع مساحة الوجه ، ولا وجود أحيانا لأنف وما إلى ذلك من الاختلافات المتنوعة ، فما حكم مشاهدتها مع الأمن من عدم إثارة الشهوة بإذن الله تعالى ؟ .

بورك فيكم .

الإجابة المفصلة

أولاً:

ذلك بالنحت أو بالرسم اليدوي أو بالآلة الفوتوغرافية أو بالكمبيوتر ، ويدخل في ذلك الرسوم الكرتونية لذوات الأرواح سواء كانت متخيلة أو مشوهة . وانظر أجوبة الأسئلة (137174) و (110352) و (23660

قد سبق في أكثر من إجابة في الموقع : أن تصوير ذوات الأرواح من المحرمات ، سواء كان

22660) و (

8954) و (

. (82731

ثانياً:

ذكرنا في جواب السؤال رقم (87720

) أن الصور غير الكاملة الملامح والتي ليس فيها أنف ولا عيون أنها ليست داخلة في الصور المحرمة ، ولا أصحابها داخلين في الوعيد ؛ لأنه لا يصدق عليها أنها صورة ؛ وليس فى هذه الصور مضاهاة لخلق الله .



ثالثاً:

ذكرنا في جواب السؤال رقم (71170

) عن الشيخ العثيمين رحمه الله الخلاف في إلحاق صور الرسوم المتحركة من حيث النظر إليها بالصور الحقيقية ، وأن الشيخ رحمه الله يرى أن الأقرب أنها لا تُلحق بها .

إلا أن هذا لا يعني جواز ظهور الرسوم المتحركة للنساء – مثلاً – عاريات – أو شبه عاريات – أو متكسرات أو بأشكال مثيرة ؛ فإنه من المعلوم أن العبرة بما تثمره مشاهدة

تلك الصور ، ولا يُنكر عاقل أن لتلك الرسوم أثراً سلبيّاً في تحريك الشهوة وإثارتها

؛ لما صار من التقدم الكبير في رسمها وطريقة إخراجها ، ومثل هذه الصور المثيرة لا يجيزها علماء التربية والسلوك لما لها من أثر سىء ، فأولى أن يمنعها علماء الإسلام

، ولا فرق بين أن تكون تلك الرسوم في ألعاب إلكترونية أو على صفحات الجرائد والمجلات أو تُعرض بالطريقة التقليدية القديمة .

يقول الدكتور محمد أبو فارس – وفقه الله – في مشاهدة الرسوم المتحركة التي تحتوي على بعض الشخصيات الخليعة :

على أي حال : النظر إلى الصور السافرة أو العارية التي تُكشف فيها العورات : محرّم شرعاً ، والواجب : أن يَغض الرجل والمرأة بصريهما عن ذلك ؛ لقوله تعالى (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم) النور/ 30 ، وقوله تعالى (قل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) النور/ 31 ، فمشاهدة هذه الصور الخليعة الفاسدة العارية أو شبه العارية : محرّمة شرعاً .

وقد سبق في جواب السؤال رقم (

210352) بعض المفاسد في قناة " سبيس تون " ومن ذلك :

العرى واللبس الفاضح ، كألبسة اللاعبين ، والمصارعين ، والسابحين ، والإناث عموماً

انتهى

وانظر جواب السؤال رقم (115149

) ففيه توضيح حول الرسوم المتحركة الجنسية ، حقيقتها ، خطرها ، حكمها .

وعليه :

فإذا كانت طبيعة هذه الرسوم مما يثير الشهوة ، إما بصورتها ، أو بما يقترن بها من مثيرات صوتية أو حركية ، أو غير ذلك : لم يجز مشاهدتها .

وأما إذا كانت الرسوم لنساء متحجبات أو مستورات وليس فيها إثارة ففيها الخلاف المشهور ، فعلماء اللجنة الدائمة لا يرونها جائزة ، وقد أحلنا على فتاواهم في أول



الجواب ، والأقرب أنها جائزة ، وهو قول الشيخ العثيمين رحمه الله بشرط أن لا تكون

مثيرة ولا يصاحبها موسيقى .

وقد ذكرنا في جواب السؤال رقم (

97444) الخلاف في المسألة ، وذكرنا ضوابط القول بالجواز ، فليُنظر .

والله أعلم